



الجمعية الخيرية لمحافظة البرك  
المنسقية العامة لمحافظة البرك

مجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 182

١٤٢٠

## لائحة صرف المساعدات بالجمعية الخيرية بمحافظة البرك



**تقدّم الجمعية خدماتها :**  
**للفقراء والمساكين والأرامل والمطلقات والمهجورات والأيتام.**

#### **ضوابط صرف الاعانة النقدية :**

1. استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
2. عدم قدرة رب الأسرة على العمل وإثبات ذلك من خلال التقارير الطبية
3. لا يزيد مبلغ صرف الاعانة النقدية الشهرية عن 1000 ريال ولمدة لا تزيد عن ستة أشهر يتم بعدها رفع تقرير عن الحالة او حسب ما تراه اللجنة مناسبا.

#### **الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :**

- أ- فئة المستفيد تكون (أ).
- ب- عدد افراد الاسرة .
- ت- توفر ميزانية للمشروع .

#### **ضوابط مساعدة في بناء المساكن :**

1. أن يكون من المستفيدين من الجمعية والأولوية فئة (أ) و (ب) .
  2. الأسرة وجميع أفرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
  3. لا يكون أحد أفراد الأسرة موظف يزيد دخله عن 4000 ريال.
  4. لم يسبق للأسرة أو أحد أفرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التنمية.
  5. لا يوجد على كفالة احد أفراد العائلة عماله أجنبية بقصد التجارة.
  6. تكون الأسرة من أربعة أفراد على الأقل.
  7. لا يوجد قريب من تلزمه النفقة شرعاً يستطيع تأمين السكن.
  8. عدم وجود مسكن للأسرة.
  9. إثبات ملكية الأرض و عدم ممانعة الجيران.
  10. قرار لجنة البحث.
  11. توفر ميزانية للمشروع.
  12. الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
1. فئة المستفيد .
  2. عدد أفراد الأسرة



## ضوابط ترميم المساكن :

1. أن يكون من المستفدين من الجمعية والأولوية لفئة (أ) و (ب).
2. أن يكون المسكن ملك للمستفيد.
3. الأسرة وجميع أفرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
4. عدم قدرة الأسرة على الاستفادة من هذه الخدمة عن طريق الجهات ( بنك التنمية ، الضمان الاجتماعي وغيرها من الجهات التي يمكن أن تقدم الخدمة ) .
5. الحد الأعلى للترميم يكون (20%) من قيمة المسكن التقديرية وفي حالة زيادة التكلفة عن ذلك فيلزم طلب استثناء مقدم من رئيس اللجنة الاجتماعية لرئيس الجمعية موضحا فيه مبررات الاستثناء أو تتحمل الأسرة هذه الزيادة .
6. في حالة تحمل الأسرة جزء من التكلفة فتقوم بدفع ما يترب عليها للمقاول مقدما وهذا شرط الموافقة النهائية على الترميم.
7. لا يوجد على كفالة أحد أفراد الأسرة عماله أجنبية بقصد التجارة.
8. تكون الأسرة من أربعة أفراد على الأقل .
9. لا يوجد قريب ممن تلزمها النفقة شرعا يستطيع تأمين السكن.
10. عدم وجود مسكن لائق .
11. قرار لجنة البحث .
12. توفر ميزانية للمشروع .
13. لم يسبق أن قدمت له هذه الخدمة أو مضى عشر سنوات على تقديم الخدمة له .
14. الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
  - أ- فئة المستفيد .
  - ب- عدد أفراد الأسرة.
  - ت- رأي اللجنة الخاصة بالمشاريع والدعم.



ضوابط المساهمة في تأثيث المنزل:

- 1- أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ-ب-ج - د).
  - 2- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
  - 3- إن يكون الأثاث المطلوب غير متوفّر لدى الأسرة او ان يكون رديئا.
  - 4- أن لا تكون الأسرة قد استفادت من هذه الخدمة.
- 1- الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
- أ- فئة المستفيد (أ) و (ب) .
  - ب- عدد أفراد الأسرة .
  - ت- تكرار الصرف (يصرف اولاً من لم يسبق له الصرف ) .
  - ث- توفر ميزانية للمشروع .
- 5- أن لا يتجاوز إجمالي الأثاث المطلوب (6000 ريال).
- 6- الأثاث هو للأصناف التالية(موكيت-دولاب ملابس-مطبخ-دوّاب مطبخ-جلسة عربية-كتب-أسرة) ووفق الجدول التالي:-

النوع	م	الكمية	التكلفة
موكيت	١	١٠٠ م	٤٠٠٠
كتب	٢	١	٢٠٠٠
مطبخ الالمنيوم	٣	١	٢٥٠٠
جلسة عربية	٤	١	١٨٠٠
اسرة نوم	٥	٤٠٠ قيمه السرير	١٦٠٠
دولاب ملابس	٦	٨٠٠ قيمه الواحد	٣٢٠٠



**ضوابط المساعدة في سداد إجار المنزل:**

1- أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ-ب-ج - د) ..

2- التقيد بالمبالغ المحددة في الجدول التوضيحي لتسديد الأجراء.

**أ- المستندات المطلوبة:**

1- تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي.

2- إرفاق صورة العقد المراد تسديدها.

3- موافقة اللجنة الاجتماعية على الطلب بعد دراسته.

4- يرفع الطلب بعد اكتمال الإجراءات لرئيس الجمعية للاعتماد.

**ملاحظة:** يمكن استثناء الأسرة الواحدة في حالة الحكم بالإخلاء (حسب مركبات اللجنة)

الفئة	١	ب	ج
الحد الأعلى في السنة الهجرية	٨٠٠٠	٨٠٠٠	٦٠٠٠

**ضوابط تقديم المساعدة في سداد الفواتير:**

1. أن يكون من المستفيدون من الجمعية والأولوية لفئة (أ) و (ب).

2. أن لا تكون متأخرة لأكثر من شهر.

3. أن يكون السداد مرة واحدة في السنة.

4. أن لا يزيد المبلغ عن ألف ريال.

5. توفر ميزانية للمشروع .

**ملاحظة:** يمكن استثناء الأسرة الواحدة في حالة انقطاع الكهرباء (حسب مركبات اللجنة)



## ضوابط صرف الأجهزة الكهربائية :

1. أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ-ب-ج - د).
2. عدم توفر الجهاز أو إمكانية أصلاحه في حالة وجوده.
3. أن لا يكون الجهاز المطلوب قد تم صرفه للأسرة خلال ثلاث سنوات الماضية.
4. استحقاق الحال من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
5. الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
  - فئة المستفيد .
  - عدد أفراد الأسرة .
  - تكرار الصرف (يصرف أولاً من لم يسبق له الصرف أو بعد تجاوز العمر الافتراضي للجهاز ) .
  - توفر ميزانية للمشروع .
  - الأجهزة الكهربائية التي تقدمها الجمعية (مكيف - ثلاجة - غسالة - فرن) وتقديم وفق الجدول التالي الذي يوضح الحد الأعلى من الأجهزة التي يمكن تقديمها للأسرة الواحدة وفق عدد إفرادها ومع مراعاة احتياجهم لها هي كالتالي :

فرن	غسالة	ثلاجة	مكيف	عدد إفراد الأسرة
١ فرن	١ غسالة	١ ثلاجة	٢ مكيف	أقل من (٣) إفراد
١ فرن	١ غسالة	١ ثلاجة	٣ مكيفات	من (٤) إلى (٧)
١ فرن	١ غسالة	١ ثلاجة	٤ مكيفات	من (٨) فأكثر

## ضوابط المساعدة في صيانة الأجهزة الكهربائية:

- 1- أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ-ب-ج - د).
- 2- أن لا تكون الأسرة قد استفادت من هذه الخدمة أكثر من مرة خلال العام للجهاز الواحد .
- 3- استحقاق الحال من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- 4- توفر ميزانية للمشروع



## ضوابط مساعدة الشباب على الزواج:

1. أن يكون من أبناء المستفيدين من الجمعية.
2. أن يكون مقيم داخل نطاق محافظة البرك لأكثر من خمس سنوات .
3. أن يكون الزواج الأول .
4. أن يكون الطلب خلال السنة الأولى من كتابة عقد النكاح.
5. الحصول على دورة تأهيلية قبل الزواج والتي تقيمها الجمعية أو الجهات المتخصصة في مساعدات الزواج والتأهيل والإرشاد الأسري.
6. أن يكون على رأس العمل ولا يزيد راتبه عن 3000 ريال .
7. لم يسبق له الحصول على الدعم من أي جهة أخرى .
8. أن لا يكون قد استفاد من الخدمة مسبقا.
9. توفر ميزانية للمشروع .

## ضوابط دعم العلاج ومراجعة المستشفيات:

1. أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
2. مخاطبة المستشفى وإحضار تقرير طبي بالحالة أن تكون حالة المريض من الحالات التي لا يمكن علاجها من قبل المراكز الصحية أو المستشفيات داخل محافظة البرك.
3. يلزم أن يكون التقرير الطبي موضح به خطورة تأخر الحالة وما يتربى على ذلك من ضرر على صحة المستفيد .
4. أن لا يتجاوز قيمة العلاج 6000 ريال .
5. يتم تقديم المساعدة لراجعات المستشفيات وفق التالي :
  - داخل منطقة عسير ( ابها - محائل ) مبلغ ( 300 ) ريال.
  - راجعات منطقة مكة المكرمة ( مكة المكرمة - جدة ) مبلغ ( 500 ) ريال .
  - راجعات منطقة الرياض ( 800 ) ريال .
6. إرفاق المواعيد.
7. توفر ميزانية للمشروع .



## ضوابط صرف السلال الغذائية:

### ١- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

- فئة المستفيد .
- عدد افراد الاسرة.
- توفر ميزانية للمشروع .

### ضوابط مساعدة في حالة الكوارث (الحرائق والسيول ):

١. تقديم المعونة العاجلة التي تتطلبها الحالة.
٢. أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
٣. قرار لجنة البحث باستحقاق الدعم.
٤. أن لا يتجاوز مبلغ الإعانة (5000) ريال.
٥. توفر ميزانية للمشروع .

### ضوابط مساعدة التدريب والتأهيل:

١. أن يكون من أبناء الأسر المستفيدة من خدمات الجمعية.
٢. أن لا يزيد العمر عن ٢٦ عاما.
٣. الرغبة الجادة في التدريب.
٤. أن تكون الدورة المطلوبة ذات جدوى مستقبلية ومن متطلبات سوق العمل.
٥. أن لا تزيد مدة التدريب عن ٦ أشهر.
٦. يمكن للجمعية تحديد جزاء من الرسوم يتحملها الطالب/الطالبة وذلك لتحقيق جديتهم في ذلك.

## ضوابط دعم حج الفريضة:

- ## ١. أن يكون سعودي الجنسية

2. من المستفيدين من خدمات الجمعية و مقيما في نطاق محافظة البرك لأكثر من ثلاث سنوات.

3. لم يسبق له الحج و العمر من 30 سنة فما فوق.

#### ٤. وحدة ميزانية للمشروع.

5. الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :

## أ- فئة المستفيد .

ب- عمر المستفيد.

## ضوابط عامة :

١. استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله .

2. لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات .

3. لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه عدا الأيتام والمرضى والعجزة ويطلب وجود وكالة شرعية .

4. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله.



## نموذج اعتماد من مجلس الإدارة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم وبعد

فقد اطلع مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (16) على هذه السياسة بتاريخ 7/6/1444هـ الموافق 31/12/2022م وقرر المجلس اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد وتفويض رئيس مجلس الإدارة بمتابعة ذلك .

تم الاطلاع واعتماد هذه السياسة والعمل بموجبها من تاريخ الاعتماد وبالله التوفيق .

رئيس مجلس الإدارة  
احمد الحسين محمد الهلالي

